

قرار من الوزير المكلف بتسيير وزارة الصناعة والمناجم والطاقة بصفة وقتية مؤرخ في 5 ماي 2026 يتعلق بالترخيص في الإحالة الكلية للحقوق والالتزامات في امتياز استغلال المحروقات الذي يُعرف بامتياز الاستغلال "معمورة".

إن الوزير المكلف بتسيير وزارة الصناعة والمناجم والطاقة بصفة وقتية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة المحروقات الصادرة بمقتضى القانون عدد 93 لسنة 1999 المؤرخ في 17 أوت 1999 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وآخرها القانون عدد 41 لسنة 2017 المؤرخ في 30 ماي 2017،

وعلى المرسوم عدد 39 لسنة 2022 المؤرخ في 17 جوان 2022 المتعلق بالموافقة على الاتفاقية الخاصة وملحقاتها المتعلقة بامتياز استغلال المحروقات الذي يعرف بامتياز الاستغلال "معمورة"،

وعلى الأمر عدد 713 لسنة 2000 المؤرخ في 5 أفريل 2000 المتعلق بضبط تركيبة وسير اللجنة الاستشارية للمحروقات كما تم تنقيحه بالأمر عدد 1514 لسنة 2013 المؤرخ في 6 ماي 2013،

وعلى قرار وزير الصناعة والمناجم المؤرخ في 15 فيفري 2001 المتعلق بضبط طرق إيداع مطالب سندات المحروقات ودراساتها،

وعلى قرار وزيرة الصناعة والمناجم والطاقة المؤرخ في 27 جويلية 2022 المتعلق بتأسيس امتياز استغلال المحروقات الذي يُعرف بامتياز الاستغلال "معمورة"،

وعلى مراسلة المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية المؤرخة في 27 فيفري 2025 التي أبلغت بمقتضاها شركة "أنى تونس ب.ف"، بقرارها المتعلق بعدم تفعيل حق الأولوية بخصوص امتياز الاستغلال "معمورة"،

وعلى المطلب المودع بتاريخ 17 مارس 2025 لدى الإدارة العامة للمحروقات والمتعلق بالترخيص في الإحالة الكلية لحقوق والتزامات شركة "أنى تونس ب.ف" في امتياز استغلال المحروقات "معمورة" لفائدة شركة "تاند إنرجي (بربادوس) المحدودة"،

وعلى مراسلة المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية بتاريخ 8 ماي 2025 والتي أبدت بمقتضاها رأيها بخصوص القدرات الفنية والمالية لشركة "تاند إنرجي (بربادوس) المحدودة"،

وعلى مراسلة الالتزام الصادرة عن شركة "تاند إنرجي (بربادوس) المحدودة" بتاريخ 15 ماي 2025 المتعلقة بإنجاز الأشغال التعاقدية على امتياز الاستغلال "معمورة"،

وعلى الرأي بالموافقة الذي أبدته اللجنة الاستشارية للمحروقات خلال جلستها المنعقدة بتاريخ 16 جويلية 2025، وعلى محضري جلستي اللجنة الاستشارية للمحروقات، المنعقدتين في 19 ديسمبر 2025 و 10 أفريل 2026، وعلى تقرير المكلف بتسيير الإدارة العامة للمحروقات.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - يُرخص في الإحالة الكلية لحقوق والتزامات شركة "أنّي تونس ب.ف" في امتياز استغلال المحروقات الذي يعرف بامتياز الاستغلال "معمورة" لفائدة شركة "تاند انرجي (بربادوس) المحدودة".

وبمقتضى هذه الإحالة، تصبح نسب المشاركة في امتياز الاستغلال "معمورة" كما يلي:

- المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية: 51%.

- شركة "تاند انرجي (بربادوس) المحدودة": 49%.

الفصل 2 - يتعين على أصحاب امتياز الاستغلال "معمورة" الوفاء بكافة الالتزامات القانونية والتعاقدية المحمولة عليهم والتي تشمل على وجه الخصوص تنفيذ برنامج الأشغال المنصوص عليه بالفصل 3 من كراس الشروط الملحق بالاتفاقية الخاصة المصادق عليها بمقتضى المرسوم عدد 39 لسنة 2022 المؤرخ في 17 جوان 2022 المشار إليه أعلاه وكذلك إنجاز عمليات الهجر النهائي وإعادة الموقع إلى حالته عند انتهاء عمليات الاستغلال.

وفي حالة الإخلال بهذه الالتزامات، يتعين على أصحاب الامتياز دفع غرامة تعويضية لفائدة الدولة التونسية بعنوان الأشغال غير المنجزة ومصاريف الهجر.

الفصل 3 - يُنشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 5 ماي 2026.

الوزير المكلف بتسيير وزارة
الصناعة والمناجم والطاقة بصفة
وقتية

صلاح الزواري